

2013/12/04

## من وزير المالية إلى

2297

**الموضوع:** النظام الجبائي لمنح مسندة لفائدة طلبة مشاركين بمشروع إحداث مركز تكوين وبحث  
**المرجع:** مكتوبكم بتاريخ 24 أكتوبر 2013

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه، في إطار إنجاز البرنامج المندمج لإحياء مناطق الصحراء والجنوب التونسي، كلفت المدرسة \*\*\*\*\* بالمتصرف المالي لتنفيذ مشروع إحداث مركز تكوين وبحث من أجل إحياء المدن الواحات بنقطة والمحافظة عليها. كما بينتم أنّ هذه الأخيرة تتولى في هذا إطار إسناد منح شهرية تساوي 150 دينار للطلبة المرسمين بالسنة أولى ماجستير مهني اختصاص "فحص وصيانة الأنظمة الطاقية" غير المنتفعين بمنح من ديوان الخدمات الجامعية. فطلبتم على هذا الأساس معرفة النظام الجبائي للمنح المذكورة في مادة الضريبة على الدخل.

جوابا، يشرّفني إعلامكم أنه بالرجوع إلى برنامج التكوين الذي يقتضيه المشروع المذكور أعلاه وإلى مراسلة المدرسة \*\*\*\*\* المصاحبة لمكتوبكم، يتبين أنّ الوكالة تسند، في إطار العمل على إحداث شهادت ماجستير مهني تتماشى مع اختصاصات المشروع وحاجيات سوق الشغل، منح تساوي المنح الوطنية لفائدة نخبة من الطلبة المرسمين بالماجستير الذين يتم تعيينهم حسب الأولوية وذلك دون أن يطلب منهم إسداء أي خدمات في المقابل. وبالتالي، لا تخضع المنح المذكورة للضريبة على الدخل ولا للخصم من المورد بهذا العنوان باعتبار أنه ليست للطلبة المذكورين صفة أجراء وأن المنح المذكورة لا تكتسي صبغة مرتبات وأجور.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي